

الرافد في علم الأصول

[238] والمكان، ويتم النزاع في مفهومها (1). الملاحظة الثانية: وهي التي سجلها شيخنا الشيخ الحلي (قده)، وخلصتها أماران: أ - إنه لا جامع بين الزمان والمكان، باعتبار أن الزمان يعني مقولة المتى والمكان يعني مقولة الالين كما في المنظومة (2): هيئة كون الشئ في المكان * * أين متى الهيئة في الزمان والمقولات أجناس عالية متباينة بتمام الذات فلا يوجد لها جامع حتى يكون اللفظ موضوعا بإزائه. ب - على فرض وجود الجامع بين المقولتين فهو جامع انتزاعي لا وجود له في مقام الاستعمال أصلا، فإن هيئة مفعول لا تستعمل الا في خصوص الزمان أو خصوص المكان ولم نجد من استعملها في الجامع بينهما، فإذا كان الجامع غير ملحوظ للمستعمل ولا متبادرا في مقام التخاطب فوضع اللفظ له لغو. وعلى هذا فلا يبعد كون الهيئة مشتركا لفظيا يحتاج للقرينة المعينة كبقية المشتركات. وجوابنا على هذه الملاحظة من وجوه: أولا: إن كون مقولة المتى ومقولة الالين مقولتين مستقلتين لا جامع ذاتي بينهما وإن كان هو المشهور ولكنه غير مسلم، وذلك لذهاب بعض الفلاسفة إلى كون جميع الاعراض النسبية عرضا واحدا وهو العرض النسبي، ولكن ينتزع منه عناوين متعددة بلحاظ تفنن الذهن في ابداع انحاء النسبة وألوانها والمعنونات الخارجية واحد وهو العرض النسبي. بل ذهب بعضهم إلى كون جميع الاعراض النسبية وغيرها ألوانا للتطور

(1) شرح المنظومة 2: 495. (*)